مجلة العلوم القانونية والسياسية

اسم المقال: جهود المجتمع الدولي من أجل توسيع العضوية في مجلس الأمن
اسم الكاتب: أ.م.د. رائد صالح علي
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/library/1126
تاريخ الاسترداد: 2025/05/10 23:03 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم القانونية والسياسية جامعة ديالى ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

جهود المجتمع الدولي من أجل توسيع العضوية في مجلس الأمن

Efforts of the International Community to Expand Membership of the Security Council

الكلمة المفتاحية : **المجتمع الدولي، العضوية، مجلس الأمن**.

Keywords: International community, Membership, Security Council.

أ.م.د. رائد صالح علي

كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى

Assistant Prof. Dr. Ra'ad Salih Ali
College of Law and Political Science - University of Diyala
E-mail: dr.raad@law.uodiyala.edu.iq

ملخص البحث

دأبت الجماعة الدولية منذ تأسيس الأمم المتحدة، من أجل توسيع العضوية في مجلس الأمن سواء أكانت المقاعد الدائمة أم غير الدائمة. لكن إرادة الدول الخمس الكبرى لاسيما خلال حقبة الحرب الباردة كانت تقف حائلاً دون اصدار قرار بالموافقة على اجراء التعديلات على ميثاق المنظمة باستثناء التعديل الذي تمت المصادقة عليه في عام ١٩٦٣. وقد شهدت حقبة ما بعد الحرب الباردة جهوداً ملحوظة في مجال مساعي اعادة النظر في تشكيلة مجلس الأمن، من لدن لجان البحث والدراسة التي شكلت في اطار المنظمة. كما تطورت الجهود الدولية شطر طرح صيغ عدة لتطوير الهيكل التنظيمي في مقدمتها لجنة الخبراء التي شكلها الأمين العام الاسبق كوفي انان أواخر عام ٢٠٠٤. لذلك استندت فرضية البحث إلى، أن الهيمنة الاحادية للولايات المتحدة على مجلس الأمن وانفرادها بالقرار الدولي خلال حقبة ما بعد إنتهاء الحرب الباردة، وبروز تهديدات جديدة للسلم والأمن الدوليين مثل الارهاب والفقر والاوبئة والتغيير المناخي، إضافة إلى عدم مسايرة تشكيلة مجلس الأمن الحالية للتحولات في موازيين القوى الدولية، بقصر العضوية الدائمة وغير الدائمة على عدد محدود من الدول، طرحت الحاجة لتوسيع العضوية من أجل ضمان التمثيل العادل لمختلف قارات واقاليم العالم من خلال توسيع المشاركة في أتخاذ القرار الدولي.

من أجل ذلك تألف البحث من ثلاثة مباحث: تناول المبحث الأول التطور التأريخي لجهود توسيع العضوية، أما المبحث الثاني فقد تناول الأسباب الدافعة لتوسيع العضوية في المجلس، فيما تناول المبحث الثالث أهم طروحات توسيع العضوية.

المقدمـــــة

لاشك أن تشكيلة مجلس الأمن في هيئة الأمم المتحدة من حيث عدد المقاعد الدائمة وغير الدائمة، قد جسدت تعبيراً عن خصائص النظام السياسي الدولي لحقبة ما بعد الحرب العالمية الثانية.

فقد اراد واضعو الميثاق تكريس ما آل إليه واقع التوازن الدولي دستورياً بميثاق الأمم المتحدة، فكان هذا نُزلهم يوم انتهاء الحرب، مفترضين دوام التوافق بين الدول التي انعقد لها النصر، ليكرسوا هذا الظفر بنص المادة الثالثة والعشرين التي عينت طائفة الدول التي تشغل المقاعد الدائمة في المجلس، على نحو لا يمكن تعديله دون موافقة هذه الدول بالإجماع. فأسهم الميثاق الذي ظن واضعوه أنه لا يغادر كبيرة ولا صغيرة إلاّ أحصاها، في دعم الهيمنة المطلقة لهذه الدول بوصفها حاملة راية الدفاع عن السلام نيابة عن المجتمع الدولي، من دون امكانية للشراكة في اتخاذ القرار مع أي من الدول الصغيرة أم المتوسطة. من أجل ذلك أدركت الجماعة الدولية مقاصد الدول الكبرى في سعيها للانفراد بقرارات المنظمة الدولية وتوجيهها الوجهة التي تخدم هذه الاغراض بغطاء من الشرعية الدولية. فطفقت تطالب بتعديل نظام العضوية والتصويت في المجلس منذ ستينيات القرن العشرين، ليكون الاوسع من حيث المشاركة والتمثيل، ومعبراً بصدق عن إرادة الغالبية الساحقة من أعضاء الأسرة الدولية، بما يسهم في اسباغ المشروعية على قراراته.

ولقد أسهمت التحولات التي شهدتها المنظومة الدولية منذ نهاية القرن العشرين ومطلع القرن الحادي والعشرين، في دفع عجلة المساعي لإصلاح المنظمة عامة ومجلس الأمن على وجه الخصوص، في خضم التحديات الأمنية التي تواجه العالم والتي لا يمكن للدول كبيرها وصغيرها أن تعفى من آثارها، في ظل تنامي مخاطر الجماعات الارهابية والامراض المستعصية، فضلاً عن مشكلات البيئة والمناخ. فبعد مضي أكثر من سبعة عقود من عمر المنظمة، أصبح إصلاح المجلس بضمنه توسيع العضوية حاجة ملحة يفرضها واقع العالم المعاصر ، فشكلت لجان الخبراء المتخصصة شكلت بمبادرة من الامانة العامة للأمم

المتحدة لهذا الغرض، والتي خلصت توصياتها إلى ضرورة توسيع العضوية، فضلاً عن المقترحات التي قدمت من المجموعات الدولية التي رمت للترشح لعضوية المجلس لما تتمتع به من مؤهلات ومكانة اقليمية ودولية تجعلها قادرة على الاسهام في دعم السلم والأمن إلى جانب الاعضاء الدائمين. إذ لم يعد المجلس في تكوينه يتناسب مع تغير مراكز القوة والتأثير المتنامية في العالم، فبات لازماً أن يصار إلى تعديل الميثاق من أجل اتاحة الفرصة للقوى الدولية الصاعدة المشاركة في القرار لدولي، ليدشن العالم حقبة جديدة للنظام السياسي الدولي، قوامها التعددية والديموقراطية، بتكريسها دستورياً في الميثاق لتترسخ سياسياً ويعبر عنها واقع العلاقات الدولية. فتوسيع المجلس بمقاعده الدائمة وغير الدائمة هو جزء من عملية أوسع وأشمل للمنظمة الدولية بوجه عام تهدف إلى تطوير أليات عمل المنظمة وتفعيل دورها .

إشكالية البحث:

ينطلق البحث من إشكالية مفادها: أن التحولات التي شهدها العالم منذ نهاية الحرب الباردة أفرزت مدخلات عدة طرحت الحاجة لإعادة النظر في ميثاق الأمم المتحدة من أجل تعديله لإعادة تشكيل مجلس الأمن وتغيير الية أتخاذ القرار فيه، تمهيداً لضم أعضاء جدد. فمتى بدأت محاولات توسيع العضوية؟ ولماذا؟ وماهي التحولات لتي شهدها العالم بعد إنتهاء الحرب الباردة؟ وما هو حجم التحديات الأمنية التي تواجه المجتمع الدولي؟ وماهي طروحات توسيع العضوية ؟ ونظام التصويت الذي سيعتمد؟.

فرضية البحث:

بغية الاجابة عن التساؤلات التي تطرحها الاشكالية، يحاول البحث أثبات الفرضية الاتية: أن الهيمنة الاحادية للولايات المتحدة على مجلس الأمن وانفرادها بالقرار الدولي خلال حقبة ما بعد إنتهاء الحرب الباردة، وبروز تهديدات جديدة للسلم والأمن الدوليين مثل الارهاب والفقر والاوبئة والتغيير المناخي، إضافة إلى عدم مسايرة تشكيلة مجلس الأمن الحالية للتحولات في موازيين القوى الدولية، بقصر العضوية الدائمة وغير الدائمة على عدد

محدود من الدول، فطرحت الحاجة لتوسيع العضوية من أجل ضمان التمثيل العادل لمختلف قارات واقاليم العالم من خلال توسيع المشاركة في أتخاذ القرار الدولي.

منهجية البحث:

بغية اثبات الفرضية، فقد أستند البحث إلى مناهج عدة تمثلت بالمنهج التأريخي من أجل متابعة التطور التأريخي للجهود الدولية لتوسيع المنظمة في مختلف المراحل التأريخية، إضافة إلى منهج التحليل النظمي بهدف دراسة المدخلات(الأسباب) التي اسهمت في دفع عجلة المطالبة بتوسيع العضوية مجلس الأمن، فضلاً عن دراسة المخرجات(النتائج) المتمثلة بطروحات توسيع العضوية، والربط بين المدخلات المخرجات من أجل تحقيق الغاية التي ينشدها البحث.

هيكلية البحث:

تتألف هيكلية البحث من مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة. فأما المبحث الأول فبعنوان: تطور جهود توسيع العضوية في مجلس الأمن، فقد أنصرف لمتابعة جهود الجماعة الدولية في مختلف الحقب التأريخية من أجل توسيع العضوية في المجلس. وتناول المبحث الثاني: الأسباب الموجبة لتوسيع العضوية، إذ انصب اهتمامه على دراسة أهم المدخلات التي دفعت للمطالبة بتوسيع العضوية. وأما المبحث الثالث فقد أنبرى للبحث في أبرز طروحات توسيع العضوية، المعدة من لدن لجان المنظمة والمجموعات الدولية. فيما تناولت الخاتمة أهم الاستنتاجات التي توصل إليها البحث.

وأخيراً فأن هذا البحث لا يدعي الكمال، فإن أصاب فذلك من نعم الله وفضله وإن أخطأ، فحسبنا أجر المحاولة، والله من وراء القصد.

المبحث الأول

تطور جهود توسيع العضوية في مجلس الأمن :

دأبت الجماعة الدولية منذ أواخر القرن العشرين، لبذل الجهود من أجل توسيع مجال العضوية في مجلس الأمن. بوصفها ضمن عملية إصلاح أوسع وأشمل للأمم المتحدة، إذ باتت قضية إصلاح المنظمة –بضمنها توسيع العضوية في مجلس الأمن– تدرج في مستهل جدول أعمال دورات الجمعية العامة[١].

في مسعى يهدف إلى زيادة فاعلية الأمم المتحدة باتجاهين، الأول: ينصرف إلى اعادة النظر في هيكلية مجلس الأمن، وزيادة عدد المقاعد بما يضمن مسايرة التغييرات التي شهدتها توازنات القوى في المنظومة الدولية. والثاني: ينصرف إلى تقنين عملية التصويت بالشكل الذي يجعل قرارات المجلس معبرة عن إرادة ومصلحة الأسرة الدولية وفقاً لمعايير دقيقة وموضوعية، ومن دون تفرد في أتخاذ القرار[٢]، في ضوء الترابط الوثيق بين توسيع العضوية وضبط أو تنظيم عملية أتخاذ القرار في المجلس، الامر الذي يقتضي أجراء تعديل على ميثاق الأمم المتحدة.

أن التفكير بتوسع العضوية ليس بحديث العهد، بل هو مرتبط بالمنظمة منذ بواكير نشأتها، سعت فيها الأمم المتحدة على مدى تأريخها الطويل، إلى مواكبة التحولات والمستجدات التي يشهدها النظام السياسي الدولي وموازين القوى الدولية السائدة، من أجل ضمان حسن تأديتها لوظيفتها في إقامة عالم يسوده السلم والطمأنينة[٣].

إذ ترجع جذور المطالبة بتوسيع العضوية، إلى المراحل الأولى لتأسيس الأمم المتحدة، فلم تكن الأسرة الدولية تنظر بعين الارتياح إلى تركيبة مجلس الأمن أو بألية أتخاذ القرار فيه. ذلك أن الصحف الأولى للميثاق التي نوقشت في مؤتمر سان فرانسسكو عام ١٩٤٥ قد جرى اعدادها خلال الحرب العالمية الثانية نتيجة للمشاورات التي اقتصرت على القوى الثلاث الكبرى الولايات المتحدة الامريكية والمملكة المتحدة والاتحاد السوفيتي،

وسمح للصين بالمساهمة في بعضها. أما فرنسا وبسبب الاجتياح الالماني لأراضيها، فلم تتهيأ لها الفرصة للمشاركة بفاعلية في هذه المباحثات[٤] التي ناقشت البنود الخاصة بهيكل مجلس الأمن وسلطاته وصلاحياته ونظام التصويت الذي سيعتمد فيه، فكان من الطبيعي أن تختص مسّودة الميثاق الأولية، للولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي والمملكة المتحدة وفرنسا والصين، بمعزل عن سواها من الدول بالعضوية الدائمة في المجلس وصلاحية نقض مشروعات القرارات المعروضة على جدول أعماله[٥]، بوصفها تمثل طليعة التحالف الذي انتصر في الحرب العالمية الثانية إلى دول المحور، وكان لها الدور الرئيس في تأسيس المنظمة بغية صون السلم والأمن الدوليين، وهي الضامن لتطبيق نظام الأمن الجماعي نظراً لما تتمتع به من قدرات سياسية واقتصادية وعسكرية، وعلى عاتقها يقع النصيب الاكبر من مسؤولية الحفاظ على السلم والأمن الدوليين[٦]، وهي التي لعبت الدور الاساسي خلال الحرب في محاربة دول المحور وقدمت تضحيات جمة في سبيل ذلك[٧]. لهذا لم تكن الدول الخمس الكبرى مستعدة لقبول فكرة الشراكة في هذه المغانم مع سواها، بتوسع العضوية والتضحية بامتيازاتها باعتبارها ثمرة من ثمرات الانتصار في الحرب.

الاَّ أن ذلك لم يثنِ دول العالم الثالث ومن بينها دول حركة عدم الانحياز، عشية انعقاد مؤتمر باندونغ في منتصف الخمسينيات، عن المطالبة بإعادة الاعتبار لدور المنظمة كهيئة أُممية فاعلة لتسوية النزاعات الدولية وهيكل تنظيمي مستقل ممثل لشعوب ومناطق العالم بمعزل عن مراكز الاستقطاب ومجالات القوة والنفوذ في الساحة الدولية التي سببت شلل المنظمة عن أداء وظيفتها خلال الحرب الباردة[٨]. إذ مهدت أجواء التعايش السلمي بين المعسكرين الشرقي والغربي، لحركات التحرر في آسيا وافريقيا الفرصة المواتية للإفادة منها لوضع حد للسيطرة الاستعمارية بصيغتها التقليدية، فأفضت إلى انضمام عدد كبير من الدول المستقلة إلى الأمم المتحدة، فزاد عدد أعضائها بشكل تدريجي ومستمر من ٥١ دولة عام ١٩٤٥ إلى ١٨٤ دولة مطلع تسعينيات القرن العشرين[٩].

لهذا واستجابة لهذه التحولات، فقد جرت للمرة الأولى عملية توسيع العضوية غير الدائمة في مجلس الأمن عام ١٩٦٣ بغية جعل تشكيلة المجلس تتناسب مع الزيادة الحاصلة في عدد الدول الاعضاء، بأجراء أول تعديل على الميثاق (١٠) للمادتين ٢٣و٢٧، الذي صادقت عليه الجمعية العامة في ١٧ كانون الأول– ديسمبر– من العام نفسه، ليدخل حيز النفاذ في ٣١ آب – اغسطس– ١٩٦٥[١١] على وفق المادة ١٠٨ من الميثاق[١٢]. إذ نص تعديل المادة ٢٣ على زيادة عدد الاعضاء غير الدائمين من ستة إلى عشرة، ليصبح مجموع مقاعد المجلس خمسة عشر مقعداً مع مراعاة التوزيع الجغرافي العادل، بحيث تمنح خمسة مقاعد لدول افريقيا وآسيا، ومقعد واحد لدول أوربا الشرقية ومقعدين لدول امريكا اللاتينية ومقعدين لدول أوربا الغربية[١٣]. وأما المادة ٢٧ فنص تعديلها على تغيير النصاب اللازم للتصويت على القرارات من سبعة إلى تسعة[١٤].

غير أن اثر هذا التعديل لم يتجاوز حدود الجوانب الشكلية بجعل عدد الدول الاعضاء متماشياً مع النمو المستمر في عضوية المنظمة نتيجة نيل الكثير من دول آسيا وافريقيا لاستقلالها وانضمامها للمنظمة الدولية. فقد اقتصرت الزيادة على المقاعد غير الدائمة، من دون أن يؤثر على مكانة ودور القوى المؤثرة في عملية صنع القرارات في المنظمة، إذ أستمر عدد المقاعد الدائمة على حاله دون تغيير[١٥]، فأقتصر الامر على مجرد دعوات وتوصيات من الجمعية العامة وتقارير الأمناء العامين ولجان البحث والدراسة فضلاً عن الدول الاعضاء لإعادة النظر وتعديل الميثاق تمهيداً لضم أعضاء جدد إلى مجلس الأمن. فقد تضمن قرار الجمعية العامة الصادر عام ١٩٧٤ الدعوة لدراسة الاقتراحات ذات الصلة بزيادة فعالية الأمم المتحدة لبلوغ أهدافها وإنجاز وظيفتها، وإيجاد الوسائل التي يمكن من خلالها دعم دور المنظمة وزيادة فاعليتها، واستحدثت لهذا الغرض لجنة خاصة سميت بـ "اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة"[١٦] كما تضمنت التقارير السنوية للأمناء العامين دعوات مستمرة للمجتمع الدولي لبذل الجهود من أجل إصلاح المنظمة باعتبارها السبيل المفضي إلى إقامة نظام سياسي دولي جديد، فالمنظمات

الدولية هي الهيئات التي يتشكل في رحمها النظام الدولي[١٧]، من بينها تقرير الأمين العام– خافير بيريز دكويار– في الدورة الاربعين للجمعية العامة–١٩٨٥– المعنون "بعض الافكار بشأن إصلاح الأمم المتحدة مستنداً إلى الدراسة التي أعدها" موريس براتراند، مبيناً: أنه ينبغي التفكير بجدية في إصلاح الهيئة بشكل جذري بحيث يشمل الإصلاح أعادة النظر في المفاهيم الاساسية التي استندت إليها الهيئة وأليات عملها. إذ شخص التقرير علة المنظمة بأنها باتت متخلفة في مفاهيمها وأساليب عملها وقدرتها على تلبية حاجات المجتمع الدولي في شؤون السلم والأمن والتعاون والتنمية[١٨].

لكن وبالرغم من دعوات الأمناء العامين وتوصيات اللجان المشكلة، لم تفضِ إلى تعديل ميثاق المنظمة ليتم بمقتضاه زيادة عدد المقاعد الدائمة أو غير الدائمة في مجلس الأمن، باستثناء التعديل الوحيد الذي تم ذكره، لارتباط ذلك بمصالح الدول الخمس الكبرى الدائمة في المجلس فضلاً عن هيمنة القطبين وسيطرة أجواء الصراع وسوء الادراك، اسهم في وأد محاولات توسيع العضوية في خضم الحرب الباردة.

والتي أفرزت نهايتها إلى انهيار التوازن الدولي الثنائي الذي نشأ بعد الحرب العالمية الثانية، وقيام وضع دولي جديد مطلع التسعينيات، تميز بتراجع دور أحد قطبي التوازن وأحد الاعضاء الدائمين في المجلس، فأفضى إلى تغيير مراكز القوة داخل مجلس الأمن، وتحول علاقات التحالف ومجالات النفوذ السابقة التي ميزت حقبة الثنائية القطبية، مما أستدعى الحاجة من جديد إلى أعادة النظر أكثر من السابق في الميثاق، لتوائم مع المتغيرات الدولية الجديدة، من أجل قيام المنظمة بدور أكثر فاعلية في حقبة ما بعد الحرب الباردة[١٩]. فقامت لجنة "ادارة شؤون المجتمع الدولي" التي رأسها انغفار كارلسون –السويد– وشريدات امغال– غانا بإصدار تقرير مسهب عن إصلاح الأمم المتحدة في عام ١٩٩٢ تضمن اقتراح اجراء تطوير في الهيكل التنظيمي للمنظمة يشمل توسيع مجلس الأمن ليصبح أوسع تمثيلا لأعضاء الأمم المتحدة، وانشاء طائفة جديدة من الاعضاء الدائمين، وزيادة عدد المقاعد غير الدائمة من عشرة إلى ثلاثة عشر وتقييد استخدام حق النقض[٢٠]، واكدت اللجنة أن مسالة إصلاح

مجلس الأمن هي مسألة موضوعية، يجب أن لاتقف عند حدود الجوانب الشكلية، فالعضوية الدائمة التي اقتصرت على الدول الخمس الكبرى هي نتاج مرحلة تاريخية خلت من قبل، عبرت فيها عن خصائص النظام الدولي القائم آنذاك، وبالتالي فهي لم تعد تنسجم مع خصائص المرحلة التي يمر بها النظام الدولي في ظل العولمة[٢١].

واستجابة لذلك قررت الجمعية العامة في دورتها العادية الثامنة والاربعين عام ١٩٩٣ تشكيل الفريق الخاص بالإصلاح وتوسيع العضوية. غير أن اختلاف الرؤى، وعدم الاتفاق بشأن تحديد الدول المرشحة لاحتلال المقاعد الدائمة أو تلك التي تتعاقب عليها، فضلاً عن الاختلاف على المعايير التي يتم بمقتضاها ترشيح هذه الدول، نظراً لجسامة الاثار التي تتمخض عن هذه المسألة التي ستلقي بظلال أثارها على بنية وفلسفة النظام الدولي، وتوازن القوى الدولي بصفة عامة، وعلى فاعلية الأمم المتحدة ومصداقيتها على وجه الخصوص، أفضى إلى عدم التوصل إلى نتائج ملموسة[٢٢]. إذ لوحظ أنه خلال النصف الأول من تسعينيات القرن المنصرم تشكيل لجان العمل المفتوحة العضوية للنظر في قضية توسيع العضوية وإصلاح اجهزة المنظمة ككل، لكن من غير إجراءات عملية، بسب إرادة الدول الخمس الكبرى الرامية في المضي باستئثارها بمركز القوة الرئيسِ في المنظمة[٢٣].

وأستمر هذا الوضع خلال النصف الثاني من التسعينيات، إلا أنه تميز بتحولٍ هام تمثل بتقديم مشاريع أكثر تفصيلاً لتوسيع العضوية، ففي اذار–مارس–١٩٩٧ أفصح رئيس الجمعية العامة غزالي أسماعيل– ماليزيا–، عن طرح مشروع يتضمن رفع عدد اعضاء مجلس الأمن من ١٥ إلى ٢٤ أي بإضافة تسعة اعضاء جدد بينهم خمسة اعضاء دائمين اخرين لا يتمتعون بحق النقض. لكن لم يحظ هذا المشروع بالتوافق اللازم لاعتماده[٢٤].

وقد أعطت أحداث ١١ ايلول– سبتمبر– ٢٠٠١ زخماً مضافاً للمساعي الرامية لتوسيع العضوية الدائمة في المجلس، نظراً لطبيعة المرحلة التي شهدها النظام السياسي الدولي لاسيما بعد عام ٢٠٠١، إذ تميزت هذه الحقبة بزيادة اللجوء إلى استخدام القوة العسكرية، على نحو جسد الانفرادية الامريكية والعمل خارج اطار المنظمة من دون مشاركة

بقية الاطراف الدولية لاسيما الاعضاء الدائمين[٢٥]. تجسد ذلك على نحو جلي عشية الحرب على العراق عام ٢٠٠٣، فهذه الحرب وما أفرزته مثلت مدخلات دافعة لإعادة التفكير من جديد وبشكل جدي وموضوعي لإعادة النظر في الية عمل المنظمة ولاسيما مجلس الأمن وتشكيلته الحالية، بحيث يتم تطوير المنظمة باتجاه توسيع المشاركة في صنع القرار، وتوسيع التمثيل الجغرافي في المجلس لكي تعكس قراراته إرادة غالبية أعضاء المجتمع الدولي، وتتماشى مع التحولات الدولية الجديدة في ضوء التحديات الجديدة التي يواجهها العالم، بعيداً عن الانفرادية والهيمنة، ومن أجل تمكين المنظمة الاضطلاع بوظيفتها الهادفة إلى منع استخدام القوة وصون الأمن والسيادة[٢٦].

من أجل ذلك لم تخلُ التقارير الدورية للأمناء العامين من دعوة المجتمع الدولي، لإعادة النظر في التشكيلة الحالية لمجلس الأمن، والهيكل التنظيمي للمنظمة، ومنها المقترحات التي اوردها الأمين العام السابق كوفي أنان في تقريره للجمعية العامة، المعنون "تنفيذ إعلان الالفية" الذي أخرجه في ٢٢ أيلول –سبتمبر– ٢٠٠٣، حيث أقترح في تقريره زيادة عدد اعضاء المجلس، بشكل يعكس التوزيع جغرافي العادل، من غير تعديل لصلاحياته واختصاصاته في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين، والية أتخاذ القرار فيه[٢٧]، وبين الأمين العام في تقريره الذي اعده للجمعية العامة الصادر في الثاني من كانون الأول ٢٠٠٤ تشكيل لجنة ضمت في عضويتها ستة عشر خبيراً من أبرز الشخصيات المعروفة مثلت جميع قارات واقاليم العالم، والمشهود لها بالخبرة والمعرفة والاطلاع الواسع، برئاسة رئيس وزراء تايلند الاسبق اناند بنيار اتشون[٢٨]، كما سلط التقرير الضوء على واقع المجتمع الدولي والتحولات التي شهدها، وأبرز التهديدات التي يواجهها وتواجهها الأمم المتحدة – الفقر، الامية، الامراض المستعصية، الارهاب، النزوح والهجرة، الحروب الاهلية، وأسلحة الدمار الشامل– والمقترحات التي توصلت إليها اللجنة لإصلاح الاجهزة الرئيسية للأمم المتحدة لاسيما مجلس الأمن. وبتاريخ ٢١اذار– مارس ٢٠٠٥ نشر الأمين العام تقريره المعنون "في جو من

الحرية أفسح: صوب تحقيق التنمية والأمن وحقوق الانسان للجميع"، تضمن تأييداً لما ورد في تقرير اللجنة بشأن إصلاح مجلس الأمن[٢٩].

مما أشر أن حقبة ما بعد نهاية الحرب الباردة لم تسفر عن تغيرات نوعية، بحيث تترك تأثيراتها على تشكيلة مجلس الأمن، حيث أستمرت عدد مقاعد المجلس، كما هي دون تغيير، بالرغم من التنامي المستمر لأعداد الدول الاعضاء في الأمم المتحدة[٣٠]، الذي بلغ حالياً ١٩٣ دولة مسجلة رسمياً، بعد انضمام جنوب السودان للأمم المتحدة عقب انفصاله عن الشمال[٣١].

فبالرغم من الجهود المبذولة من لدن الأمناء العامين واللجان التي اضطلعت بأعداد الدراسات في كل حقبة من تأريخ المنظمة، فأن تسويف واعتراض الدول الكبرى الدائمة العضوية، وخضوع المنظمة للهيمنة الامريكية، وعدم توفر الارادة السياسية للتوافق حول الحاجة الملحة لتطوير المنظمة، مثل العقبة الاساسية التي تعترض سبيل تبني دعوات تعديل بنية مجلس الأمن، استئثاراً بمكانتها في المنظومة الدولية، بالرغم من وجود أسباب ملحة لتوسيع العضوية في المجلس.

المبحث الثاني

الأسباب الموجبة لتوسيع العضوية في مجلس الأمن:

لاريبَ أن الغاية من وراء توسيع العضوية بوصفها جزءاً من عملية الإصلاح الشامل للمنظمة، تكمن في رسم ملامح جديدة لعروة وثقى بين التنظيم الدولي والنظام السياسي الدولي، فإذا كان النظام الدولي يرمز إلى طبيعة التفاعلات الدولية كما هي عليه على أرض الواقع وما تنطوي من تحالف وصراعات وتنافس وحروب، فأن التنظيم الدولي يرمز إلى الإطار القانوني الضابط لتلك التفاعلات والبنى المؤسسة، بما تشتمل عليه من قواعد قانونية منظمة. وعلى هذا فأن إصلاح المنظمة يستند إلى رؤية اساسية مفادها ضرورة تفعيل دور المنظمة لكي تكون قادرة على تأدية وظيفتها ومسؤولياتها على الوجه الاكمل، لردم الفجوة بين واقع المنظومة الدولية الحالي والهياكل المؤسسية الضابطة لعلاقاتها الدولية[٣٢].

من أجل ذلك تتمحور الدوافع الكامنة وراء الدعوة لتوسيع العضوية في مجلس الأمن حول مجموعة من الأسباب، سيتم تناولها فيما يلي:

أولاً: تغير هيكلية النظام السياسي الدولي:

يؤشر الدارسون، أن عام ١٩٨٩ عد نهاية النظام السياسي الدولي الذي أُرسيت قواعده منذ عام ١٩٤٥، مستنداً إلى القطبية الثنائية وتميز بظاهرة الصراع الأيديولوجي الحاد بين قوتين عظميين، انتهى بانتصار المعسكر الغربي،(٣٣) عقب انهيار الاتحاد السوفيتي عام ١٩٩١، مفضياً إلى ظهور تحولات رئيسية في هيكل وتوزيع القوة، والقواعد المنظمة للتفاعلات الدولية. ويمكن القول أن ما حدث عد بداية لتبلور ملامح نظام دولي "جديد"[٣٤]، وصفه الكاتب الامريكي فرنسيس فوكوياما بأنه يمثل نهاية التأريخ على اعتبار أن النظام الرأسمالي الليبرالي يمثل الحلقة النهائية للتطور الفكري للمجتمع البشري، ليغدو هو نظام الحكم الافضل[٣٥].

إذ أعتبر سقوط الانظمة الشيوعية دليلاً على انتصار العقيدة الرأسمالية واثباتاً لقدرة الدول الرأسمالية في قيادة المنظومة الدولية. فقد أتاح انهيار الاتحاد السوفيتي، الفرصة للولايات المتحدة تولي أدارة وتنظيم القضايا والتفاعلات الدولية من غير مجاراة أو تنافس من جانب أية قوة دولية اخرى في ضوء امتلاكها للعديد من المزايا الاستراتيجية وعناصر القدرة بشكل يفوق سواها من القوى الدولية في المجالات السياسية والاقتصادية والعسكرية والدبلوماسية[٣٦]، وتوظيفها عبر أنتهاج سياسة التهديد والمساومة سبيلاً لتكبيل سلوك الدول والانظمة السياسية بما يضمن تبعيتها وخضوعها للسياسة الامريكية، بما يضمن أنجاز القدر الاكبر من المصالح والقوة والنفوذ، في ضوء المقاصد النهائية للاستراتيجية الكونية الامريكية الرامية للسيطرة على العالم[٣٧]. ولقد تعززت هذه الانفرادية الامريكية عقب هجمات ١١ أيلول ٢٠٠١ بدعوى محاربة الارهاب ومطالبة الدول الانجرار خلفها أو الوقوف ضدها، لدعم هيمنتها في مواجهة العدو الجديد–الارهاب– بوصفها الحامي والمنقذ للعالم. عبر سياسة "عولمة الارهاب"، أو ما يمكن وصفه "بعولمة الأمن"، من خلال شن حملة عالمية تحت القيادة الامريكية، وبما يستقيم مع أهدافها السياسية على الصعيد العالمي[٣٨]، عبر تسخير هذا الحدث الجلل في سبيل خدمة الاستراتيجية الامريكية لتفضي إلى تكوين نظام دولي جديد بقيادة أمريكية يخضع لقيمها وقواعدها. ذلك لأن النظام الدولي الذي بزغ بعد الحرب الباردة لم يكن واضح الحدود والمعالم، ولم يكن قد أستقر ليجسد الاحادية القطبية بشكلها النهائي، فالطرف المنهار تراجع من تلقاء نفسه وخسر الحرب الباردة من دون مواجهة عسكرية. فضلاً عن ذلك أن معظم دول العالم شككت بولادة ما سمي بالنظام الدولي (الجديد). لهذا مثلت أحداث أيلول– سبتمبر– تكريساً للهيمنة الامريكية الاحادية، التي كانت بحاجة خطر خارجي يؤمن لها الذريعة الاستراتيجية لشن حروبها الوقائية والاستباقية ضد خصومها[٣٩]. فنهجت الولايات المتحدة ذات النهج الذي سارت على هداه منذ نهاية الحرب الباردة، باستبعاد الأمم المتحدة ومنعها من التدخل بالحصول على تخويل للقوة العسكرية الامريكية، بوصفها بديلاً عنها لمعاقبة المسؤولين عن هجمات ١١ أيلول ٢٠٠١ عبر توسيع

ساحة الحرب على الارهاب من استهدافه للولايات المتحدة إلى العالم بأكمله، باعتبارها الوحيدة القادرة على انقاذ العالم من ويلاته. وهو ما تكرس بالقرار ١٣٦٨ في عام ٢٠٠١ الذي خول بموجبه مجلس الأمن الحكومة الامريكية لاتخاذ التدابير اللازمة لملاحقة المسؤولين عن الهجمات والدول الداعمة لهم، لتفضي إلى تدشين مرحلة جديدة قوامها "الفوضى الخلاقة" وعدم الاستقرار في المنظومة الدولية، وتتصف بازدواجية المعايير وتهيأة الارض الخصبة لنمو الارهاب والتطرف والانتهاكات المتزايدة لحقوق الانسان(٤٠)، وتهديد بنيان الدول وانتشار النزاعات وأعمال العنف الاهلية والحروب الاقليمية. فأمست الأمم المتحدة عاجزة عن مواجهة هذا الوضع الذي آل إليه النظام الدولي، فتقهقر دور الهيئة ذاتها في حفظ السلم والأمن(٤١) وتسوية النزاعات الدولية، واستخدامها أو استبعادها بحسب ما تمليه المصالح الامريكية وبما يخدم أو ينسجم مع استراتيجيتها العالمية(٤٢). بحيث بات مجلس الأمن بشكل خاص، غير قادر على أتخاذ أي أجراء أو موقف أزاء انتهاك الولايات المتحدة لقواعد القانون الدولي، وإعلانها عدم التقيد بأحكامها، بل أن المجلس أصبح وسيلة لتغطية الاعمال غير المشروعة للولايات المتحدة(٤٣).

فعوضاً عن دفاعه عن الشرعية الدولية المتمثلة بسيادة القانون والعدل والمساواة وعدم المحاباة، سار مجلس الأمن في ركب الولايات المتحدة وأسبغ المشروعية على حروبها الوقائية والاستباقية التي تتناقض مع مباديء الميثاق وجميع القواعد والاعراف الدولية، فتناقضت ممارساته مع مضمون العدل وأدت إلى قلب الوقائع والاحداث(٤٤).

إن هذه المدخلات أشرت وجود خلل ألقى بظلاله على الأمم المتحدة وعلى البنية الجيوسياسية والتحالفات وموازين القوى الدولية(٤٥). فقد أختل توازن القوى داخل مجلس الأمن من جديد لصالح القوة المهيمنة الوحيدة في العالم وهي الولايات المتحدة الامريكية(٤٦).

وهكذا فقد افرزت هذه المرحلة التي شهدت تغييراً في المنظومة الدولية، نتيجة لتغير مراكز القوة في العالم، بتكريس الهيمنة الاحادية، طائفة من المؤشرات التي أفضت إلى عدم

قدرة المنظمة على اداء وظيفتها، وإنجاز مقاصدها، فضلاً عن عدم مواكبتها للتحولات في موازين القوى الدولية المعاصرة، نتيجة لبروز تحديات دولية جديدة.

ثانياً: بروز تحديات دولية جديدة:

شهد مطلع القرن الحادي والعشرين ظهور تحديات دولية جديدة للسلم والأمن الجماعي للمجتمع الدولي، بوصفها تهديدات شاخصة للعيان[٤٧]، وتجسد مشكلات تشتمل على مخاطر مترابطة ومتداخلة، تهدد الدول الكبرى والصغرى على حدٍ سواء وتنتقل أثارها عبر الحدود في عالم اليوم المترابط الاجزاء، فما يحصل في أي بقعة منه يلقي بظلاله سلباً وإيجاباً على البقاع الاخرى[٤٨]. فهي كما يشير الأمين العام السابق كوفي أنان "تحديات على المدى البعيد اعظم من قدراتنا التي ينبغي أن تلتقي لمواجهتها" والاتفاق الجماعي على السبل الكفيلة لحلها[٤٩]. وتشمل هذه التحديات التي أحصاها تقريره[٥٠] :

١- بروز فاعلين من غير الدول كالإرهاب، بشكل شبكات منتشرة على الصعيد العالمي، جعلت حتى الدول القوية ذاتها تشعر انها معرضة لهجومه.

٢- انتشار الصراعات العنيفة، وترويع السكان تبعاً لذلك، في اكثر من ٤٠ بلد.

٣- النزوح الجماعي لنحو ٢٥ مليون شخص بعيدين عن اوطانهم. وعدم توفر المأوى لـ ١١-١٢ مليون شخص.

٤- جرائم الحرب والجرائم ضد الانسانية في العديد من البلدان التي مزقتها الحروب الاهلية والصراعات العنيفة.

٥- انتشار الاوبئة المستعصية لاسيما الايدز –وباء العالم الحديث– الذي قتل ٢٠ مليون رجل وامرأة وطفل.

٦- وجود اكثر من بليون شخص ما زالوا يرزحون تحت مستوى خط الفقر–دولار واحد في اليوم– وعشرون الف يموتون من الفقر كل يوم في العالم.

٧- التغير المناخي.

فهذه المشكلات تنذر بمخاطر اندلاع أزمات عالمية، وتمثل مصادر تهديد جديدة للسلم والأمن الدوليين إلى جانب المصادر التقليدية[٥١]، مما يقتضي ضرورة تضامن جميع الدول من أجل التصدي لحل هذه المشكلات التي تواجه المجتمع الدولي برمته، ومواجهتها أو الحد من مخاطرها، بتهيأة كافة الوسائل الممكنة[٥٢]، وهو ما اكد عليه الأمين العام السابق كوفي انان في تقريره لعام ٢٠٠٥ المعنون "في اطار أوسع من الحرية: نحو التنمية، الأمن وحقوق الانسان للجميع"، "أن الظرف الحالي الذي يشهده العالم يوجب انعقاد العزيمة للاتفاق الجماعي لمواجهة التحديات من خلال العمل الجماعي". فالكثير من الاحداث التي حصلت منذ إقرار اعلان الالفية باتت تفرض هذا النهج –التعاون الجماعي– للتعامل مع التحديات الجديدة، التي باتت تتجاوز قدرات الدول بمفردها[٥٣] عبر أيجاد مفهوم أشمل للأمن الجماعي يستند إلى الاهتمام والتحرك العاجل من لدن المجتمع الدولي بكامل تنظيماته الوطنية والدولية[٥٤] بإيجاد إنموذج جديد للشراكة العالمية مع منظمات المجتمع المدني، والمؤسسات الخاصة، فضلاً عن الهيئات الحكومية، العالمية منها والاقليمية، القادرة على العمل السريع والفعال بشكل جماعي، وبكل ما أوتيّت من قوة[٥٥]. وهذا يقتضي أعادة الاعتبار لدور الأمم المتحدة للقيام بوظائف جديدة على درجة عالية من الاهمية والخطورة كالحفاظ على البيئة وإيجاد الحلول لمشاكل الفقر والتصحر وانعدام الأمن، ونهوض قادة الدول الكبرى بمسؤولياتهم لتجنب مخاطر انفجار الازمات على مستوى العالم بفعل هذه المشكلات[٥٦]، ويجب البحث عن سبل جديدة وايجاد مؤسسات فاعلة وسياسات ملائمة للتعامل معها، فضلاً عن ايجاد الادوات المتطورة لمنع التهديدات من أن تصل إلى مرحلة حرجة لا يمكن السيطرة عليها[٥٧].

عليه فأن هذه التحديات تجسد مصادر تهديد جديدة للسلم والأمن الدوليين تفوق قدرات الدول بمفردها للتصدي لها، مما يستلزم انعقاد العزيمة من أجل التظافر الجماعي بين الدول والمنظمات الحكومية وغير الحكومية من خلال ايجاد أليات وهيئات فاعلة للاضطلاع بهذه المهمة.

ثالثاً: عدم مواكبة تشكيلة مجلس الأمن للتحولات الدولية :

حدد الميثاق في المادة ٢٣ تشكيلة مجلس الأمن لدول بعينها واصفاً اياها على وجه التحديد وعلى نحو غير قابل للزيادة أو التغيير، ومن دون مراعاة للمتغيرات التي يمكن أن تحصل في مراكز الدول ودورها في النظام الدولي مستقبلاً[٥٨].

فما برحَ الميثاق في العديد من مواده يصف الحلفاء بالدول الظافرة، ودول المحور "بالدول الاعداء" مشيراً إليها في الفقرة الثانية من المادة الثالثة والخمسين بانها "أية دولة كانت في الحرب العالمية الثانية من اعداء اية دولة موقعة على هذا الميثاق"[٥٩]، باعتبار أن هذه الاخيرة –دول المحور– تمثل مصادر تهديد محتملة موجهة ضد السلم والاستقرار الدولي حاضراً ومستقبلاً، لهذا فأن تبعة ضمانهما منوطة بالدول الخمس الكبرى التي أنعقد لها النصر في الحرب، وبوصفها تتمتع بقدرات تجعلها الضامن الرئيس والمشغل لنظام الأمن الجماعي مستقبلاً[٦٠]، فنجاح تطبيق نظام الأمن الجماعي وفاعليته يعتمد على أجماع الدول الخمس الدائمة العضوية، وتستند هذه الرؤية إلى فرضيتين، الأولى: أن هذه الدول الخمس التي عينها الميثاق ستستمر في تبوأ المركز القيادي في النظام الدولي من غير أن تكون هنالك فرصة لبروز قوى أخرى منافسة لها أو يمكن أن تشاركها القيادة والنفوذ الدولي، كونها تتمتع بأفضلية عن سواها في هذه المنزلة. والثانية: ديمومة تماسك التحالف الذي انعقدت عصبته خلال الحرب على حالها، وهو وحده المسؤول عن صيانة السلم والأمن وأعادته إلى نصابه، ممثلاً ومخولاً عن الدول الاعضاء كافة[٦١]، في ضوء عدم تحديد معنى تهديد السلم وفقاً للمادة (٣٩) مما اتاح للمجلس العمل بمرونة وفقاً للسلطة التقديرية الممنوحة له وبحسب الظرف والحالة. وانعقاد إرادة الدول دائمة العضوية على أتباع هذا النهج منذ تأسيس المنظمة، فضلاً عن عدم قيام الجمعية العامة بتحديد حالات اللجوء إلى القوة والمساس بالسلم[٦٢]. مما جعل المجلس يجسد حكومة مصغرة، حائزة بحكم الواقع الدولي، لسلطات وصلاحيات مطلقة على نحو جامد بحكم الميثاق في ظل غياب الرقابة من جانب أي جهة سياسية أو قضائية[٦٣].

فتشكيلة المجلس في سيرتها الحالية لا تعبر عن واقع توازنات القوى بين شتى القوى السياسية والاقتصادية القائمة في النظام الدولي بتحولاته السياسية والاقتصادية في القرن الحادي والعشرين، سواء على المستوى الدولي أم على المستوى الاقليمي[٦٤]، ولا تعكس إرادة المجتمع الدولي. مما أفضى إلى تراجع مصداقية تمثيل المجلس لحد كبير، لاسيما وأن طائفةً الدول التي خسرت في الحرب باتت تؤدي دوراً مؤثراً على المسرح الدولي ولاسيما في النظام الاقتصادي العالمي مثل المانيا واليابان، بحيث تفوقت كثيراً على بعض الدول المنتصرة، التي تراجعت وخسرت منزلتها بعد الحرب الباردة ومن ثم انهارت مثل الاتحاد السوفيتي. فكان من المفترض في ضوء نظام دولي وصفه دعاته بأنه عالمي، أن تعكس بنية المجلس فكرة التمثيل العادل على وفق المعايير الوظيفية أو الديمقراطية أو الاقليمية، وليس على وفق اعتبارات القوة أو على أساس التمييز بين المنتصرين والمهزومين في الحرب، أو على أساس الاعداء والحلفاء، فالوضع الدولي في القرن الحادي والعشرين، يختلف عن الوضع الدولي الذي سادَ بعد الحرب العالمية الثانية[٦٥]. لذلك لم تؤدِ مجمل التحولات التي شهدها النظام السياسي والاقتصادي الدولي، إلى حراك داخل بنية مجلس الأمن فقد استمرت العضوية الدائمة على وفق البنية التي أرسيت منذ نشأة المنظمة، فاستمرت المقاعد الدائمة حكراً على الدول الخمس الكبرى[٦٦].

خلاصة القول، أن الاساس الذي استند إليه واضعو الميثاق للتمييز بين دول دائمة العضوية واخرى غير دائمة، لم يعد له أي مبرر في ظل توازن القوى السائد، لاسيما في ظل صعود قوى دولية ذات ثقل في الاقتصاد العالمي، وتطمح لأن تؤدي دوراً في السياسة الدولية.

رابعاً: قصور نظام التصويت في مجلس الأمن :

ترتب على قصر العضوية الدائمة على الدول الخمس المشار إليها في المادة (٢٣)، تمتعها بحقٍ مضاف الا وهو حق النقض – veto. إذ خص الميثاق في المادة (٢٧) الدول الخمس الكبرى الدائمة العضوية دون سواها، بصلاحية الاعتراض على مشروعات القرارات

في القضايا الموضوعية –المهمة–[٦٧] بحيث تستطيع دولة واحدة من هذه الدول الخمس أن تحول دون صدور أي قرار لا ينسجم مع مصالحها[٦٨].

وقد جاء هذا الامتياز محصلة لطبيعة البيئة الدولية التي سادت خلال الحرب العالمية الثانية وما بعدها من أجل تحقيق هدفين، اولهما: ضمان تحقيق التوازن السياسي بين الدول الكبرى، ودرىء مخاطر أتخاذ قرار لشن حرب عالمية ثالثة[٦٩]. وثانيهما: ضمان نهوض هذه الدول بأعباء واجباتها التي فرضت عليها بحكم ظروف الحرب، بشكل يتيح لهم العمل بشكل توافقي من دون أن ترغم على الالتزام بقرارات المجلس . فسوغت الدول الكبرى في مؤتمر دمبارتون أوكس هذا الامتياز[٧٠]، وفي مؤتمر سان فرانسيسكو بينت الحكومة الامريكية، أن وجود حق النقض هو المدخل لضمان موافقة مجلس الشيوخ الامريكي على الانضمام للأمم المتحدة. إذ نوه وزير الخارجية الامريكي آنذاك هول– Hull، بأن الولايات المتحدة متمسكة بحق النقض وبخلافه لن تساند نشأة الهيئة، وحتى لا يتكرر ما حصل في عهد عصبة الأمم[٧١].

ففي الوقت الذي نهج الميثاق مسلكاً يبغي لأن يكون حق النقض دافعاً للاتفاق الجماعي، وتوافق الرؤى والمصالح بين الاعضاء الدائمين[٧٢]، من أجل النهوض بأعباء مسؤولية كفالة السلم والأمن العالمي، بتنفيذها بشكل جماعي متضامن، من دون أن يكون امتيازاً لمصالح خاصة، على حساب مصالح المجتمع الدولي[٧٣]، على وفق ما نصت عليه المادة ٤٩ من الميثاق[٧٤]، فضلاً عن ضمان اشاعة العدل في المجتمع الدولي، وتقييد حرية الدول في استخدام القوة المسلحة واللجوء إلى الحرب والحد من استعمال اسلحة الدمار الشامل[٧٥]، بما يضمن تطبيق نظام الأمن الجماعي، فالدول الخمس الدائمة هي الوحيدة القادرة على أعمال ذلك النظام وتطبيقه –كما اسلفنا– بحكم دورها المهيمن في عملية صناعة القرار واتخاذه، من أجل ضمان عدم شن العدوان والحرب مرة أخرى ضد أعضاء الأمم المتحدة[٧٦].

بيد أن الواقع العملي أشر خلافاً لذلك، فقد شكل هذا الحق عقبة في طريق اصدار قرارات تصب في مصلحة السلم والأمن الدوليين نتيجة لاستخدامه على نحو غير موضوعي يخالف الاهداف التي تبتغيها المنظمة، كما أنه جعل مسألة حسم العديد من القضايا رهناً باتفاق أو اختلاف الدول الخمس الكبرى الدائمة في المجلس(٧٧). إذ أفضت التحولات التي شهدها النظام السياسي الدولي بعد الحرب الباردة، إلى تغيير الغاية سوغ من أجلها حق النقض بفعل الهيمنة الامريكية. فدأبت الولايات المتحدة على التهديد باستعماله بشكل متكرر، والعمل على وأدِ مشاريع القرارات قبل أن تطرح للتصويت، فتمنع سواها من الدول الاربع من استخدام النقض، التي يبدو أنها تنازلت عن حقها في النقض وأذعنت للهيمنة الامريكية مكرهة، مما أفقد حق النقض مقاصده الاساسية، ليسبغ عليه معناً جديداً مفاده أن استخدام النقض من لدن الدول دائمة العضوية ينطوي على معاداة للولايات المتحدة ومعاداة لمصالحها الكونية. مما جعل حق النقض يبدو كأنه امتيازاً وحكراً عليها دون سواها(٧٨). فأصبحت قرارات المجلس لا تعبر عن إرادة أممية حقة، أن هي إلا محصلة للضغوط التي تمارسها الحكومة الامريكية(٧٩).

ففي عالم اليوم ازدادت فيه الحروب عدداً، وتعاظمت فتكاً، وتزايدت القدرة على امتلاك أسلحة الدمار الشامل، لم يعد حق النقض وسيلة للحيلولة دون اللجوء إلى استخدام القوة المسلحة، تجسد ذلك بمحاولة فرنسا وروسيا عشية الحرب الامريكية– البريطانية على العراق عام ٢٠٠٣ استخدام حق النقض لمنع شن الحرب، فإذا بالولايات المتحدة تفصح عن نيتها بشن الحرب دون الحاجة إلى قرار من مجلس الأمن في حالة نقض القرار. مما جعل النظام الدولي عاجزاً عن أيجاد تسوية للنزاعات الدولية، والحيلولة دون انتهاك سيادة الدول وسلامتها الاقليمية(٨٠)، فباتت التدابير التي يتخذها المجلس جلها لا ينسجم مع التفسير الموضوعي للميثاق، مما أفضى إلى انتهاك الضوابط الشرعية الدستورية الدولية التي تضمنها ميثاق الأمم المتحدة في مجال تدابير الأمن الجماعي الدولي، فلم تعد الشرعية الدولية واضحة الحدود والمعالم والضوابط بسبب الهيمنة الامريكية على المنظمة(٨١).

بحيث لم يعد المجلس فاعلاً في تأدية وظيفته الاساسية بدليل استخدام الفيتو من قبل الولايات المتحدة ٣٢ مرة للحيلولة دون صدور قرارات تدين اسرائيل في حين لم يلجأ الاتحاد السوفيتي ومن بعده روسيا –التي ورثت مقعده الدائم– إلى استخدام حق النقض نهائياً مما دلل على وجود خلل في إجراءات أتخاذ القرار في الأمم المتحدة[٨٢] فبات لحق النقض الدور الابرز في تعطيل عمل مجلس الأمن، وفي عرقلة المشاريع الرامية إلى تعديل بنود الميثاق من أجل ضمان استجابة هذه النصوص للتحولات والتحديات الدولية الجديدة[٨٣]، ولتضع حجر الاساس لديمقراطية دولية بالاستناد إلى توسيع المشاركة في عملية أتخاذ القرار الدولي سبيلاً لدعم السلم والأمن والاستقرار، فضلاً عن تدعيم الديمقراطيات الوطنية، بوصفها البديل الافضل عن الفوضى وعدم الاستقرار اللذين يقلصان دور الدولة وعلى حسابها لصالح لاعبين من غير الدول[٨٤].

غاية القول إذاً وفي ضوء ما تقدم، فأن ما تقدم من مدخلات تؤشر، أن وظيفة أجهزة المنظمة لإنجاز مقاصدها أصبحت تواجه صعوبات عدة، في ظل استمرار مجلس الأمن بهيكليته الحالية، كونها لم تعد تساير مستجدات بيئة القرن الحادي والعشرين، مما سبب عجز مجلس الأمن عن اداء وظيفته في حفظ السلم والأمن الدوليين وإيجاد الاليات اللازمة لمواجهة التحديات الأمنية الجديدة للقرن الحادي والعشرين، الامر الذي يستدعي تبني المجتمع الدولي لإحدى طروحات توسيع العضوية.

المبحث الثالث

طروحات توسيع العضوية في مجلس الأمن

يواجه المجتمع الدولي منذ مطلع القرن الحادي والعشرين، تحولات ومخاطر عدة، ولضمان مسايرة المنظمة لهذه التحولات، وتطوير أدائها لتتواءم مع تحديات العصر وسبل التصدي لها، فقد قدمت مقترحات عدة لتحقيق هذه الغاية منها تقدمت بها لجان المنظمة وأجهزتها، وأخرى طرحت من لدن المجموعات الدولية.

إذ اقترحت اللجنة التي شكلها الأمين العام الاسبق كوفي انان – عام ٢٠٠٤ – بأن يتم توسيع العضوية في مجلس الأمن، بحيث يكون عدد الاعضاء الدائمين وغير الدائمين مؤلفاً من ٢٤ دولة، على أن تخصص لكل قارة من القارات الاربع – افريقيا، آسيا والمحيط الهادي، أوربا والامريكيتين – ست مقاعد. ونتيجة لعدم الاتفاق بين الاعضاء على الكيفية التي توزع بموجبها المقاعد الاضافية[٨٥]، خلصت اللجنة إلى التوصية بتبني احد المشروعين الآتيين[٨٦] :

المشروع الأول: مشروع: ٥+٦+١٣: تضمن إضافة ست مقاعد دائمة جديدة إضافة للمقاعد الخمس الحالية، تشغلها ست دول يتم الاتفاق على تسميتها في مؤتمر تعقده الجمعية العامة ومصادقة مجلس الأمن، وتوزع بين القارات بحيث يكون مقعدين لأفريقيا ومقعدين لآسيا ويكون لأوربا والامريكيتين مقعد واحد لكل منهما. أما المقاعد غير الدائمة، وعددها ثلاثة عشر مقعداً بإضافة ثلاثة مقاعد جديدة توزع بين القارات الاربع فيكون: لأفريقيا ٤، آسيا ٣، أوربا ٢، الامريكيتين ٤.

المشروع الثاني: مشروع: ٥+٨+١١: تضمن الابقاء على المقاعد الخمس الدائمة الحالية وإضافة ثمان مقاعد شبه دائمة ينتخب شاغليها من الجمعية العامة لمدة اربع سنوات قبلة للتجديد، توزع بين القارات الاربع على نحو متساوي بواقع مقعدين لكل قارة. وأما المقاعد غير الدائمة، فيضاف لها مقعد واحد، لتصبح أحد عشر مقعداً ينتخب شاغليها من الجمعية

العامة لمدة سنتين غير قابلة للتجديد، فيكون لأفريقيا ٤، آسيا ٣، أوربا ١ والامريكيتين ٣ مقاعد.

وعلى هذا الاساس فأن تبني احد هذين المشروعين بتوسيع هيكلية المجلس من شأنه أن يفضي إلى تغيير في النصاب اللازم للتصويت على القرارات الصادرة. بيد أنه يؤشر على هذين المشروعين الاتي[٨٧]:

أ- إن الاعضاء الدائمين الجدد على وفق المشرع الأول لا يحق لهم التمتع بحق النقض، مما يعني تكريس المزيد من التمييز بين اعضاء دائمين يتمتعون بحق نقض القرارات واخرين لا يتمتعون بحق النقض إلى جانب التمييز القائم بين اعضاء دائمين (معينين) واعضاء غير دائمين (منتخبين).

ب- استمرار تمتع الدول الخمس الدائمة الحالية بحق النقض على وفق المشروعين الأول والثاني دون تغيير، في ضوء اعتبارين توختهما لجنة الخبراء، اولهما: أن اللجنة تعلم علم اليقين أن الاعضاء الدائمين سيصرون على الاستئثار به لاسيما الولايات المتحدة الامريكية. وثانيهما: أن اللجنة توخت ضمان عدم زيادة عدد الدول التي يمكنها تعطيل عمل مجلس الأمن لضمان استمرار فاعليته.

ج- يستند المشروعين إلى تقسيم العالم إلى اربعة اقاليم رئيسة، توزع بينها المقاعد الاضافية بحسب عدد مقاعدها في الأمم المتحدة، وهي: افريقيا، آسيا والمحيط الهادي، أوربا، الامريكيتين- امريكا الشمالية وامريكا الجنوبية[٨٨]. مما يؤشر تغييراً في التوزيع الجغرافي السابق الذي استندت إليه المنظمة. إذ اصبحت أوربا مجموعة واحدة، وباتت القارة الاسيوية تضم آسيا ومنطقة المحيط الهادي بضمنها استراليا ونيوزلندا وجزر المحيط الهادي، في حين أمست امريكا الشمالية وامريكا الجنوبية مجموعة واحدة باسم الامريكيتين . مما يعني الابقاء على المجموعات السياسية السابقة من جهة، وفتح المجال امام امكانية اجراء تعديل على هذه التجمعات في المجلس بحسب الحقبة التي يشهدها النظام السياسي الدولي[٨٩].

غير أنه وبالرغم من بحث هذه التوصيات في مؤتمر قمة قادة العالم، الذي التئم في ١٤-١٦ أيلول- سبتمبر-٢٠٠٥، حيث ضّمنت الأمانة العامة هذه الطروحات في مشروع الوثيقة الختامية مع توصيات فريق الخبراء وقدمت إلى المؤتمر، لتصدر عن القمة متضمنة دعم وتأييد قادة العالم لإصلاح وتفعيل دور المنظمة، تمهيداً لإدراجها ضمن جدول أعمال الدورة الستين للجمعية العامة. الاّ أن مناقشات القمة والجمعية العامة وموقف الولايات المتحدة أهمل العديد من الافكار والمقترحات(٩٠)، حيث اشارت الوثيقة النهائية بالفقرات ١٥٢-١٥٤ إلى تأييد الدول الاعضاء لجهود إصلاح المجلس، والتأكيد على المضي في هذا المسعى، من دون ذكر لإمكانية الموافقة على توسيع العضوية أو تعديل نظام التصويت وامتياز حق النقض(٩١).

ومع انعقاد اعمال الدورة الستين للجمعية العامة ٢٠٠٥، أشار الأمين العام للمنظمة كوفي انان عن وجود ثلاثة مشاريع بشأن زيادة عدد المقاعد الدائمة وغير الدائمة في مجلس الأمن، تقدمت بها المجموعات الدولية، تمثلت بالاتي(٩٢):

الأول: تقدمت به المانيا واليابان والهند والبرازيل يقترح زيادة عدد اعضاء مجلس الأمن من ١٥ إلى ٢٥ بإضافة عشر مقاعد جديدة. تشتمل على اربعة مقاعد دائمة وستة مقاعد غير دائمة .

الثاني: اقترحته ست دول هي: ايطاليا والارجنتين والمكسيك وكندا والباكستان وكوريا الجنوبية، ويتضمن توسيع مجلس الأمن بضم عشرة اعضاء غير دائمين ينتخبون لمدة سنتين قابلة للتجديد، ليصبح مجموع المقاعد ٢٥ مقعد.

الثالث: تقدمت به دول الاتحاد الافريقي، ينص على زيادة عدد اعضاء المجلس من ١٥ إلى ٢٦ بإضافة احد عشر مقعداً، تشمل ستة مقاعد دائمة تتمتع بحق النقض، تشغل فيه دول الاتحاد الافريقي بعضوين من الستة، إلى جانب خمسة مقاعد غير دائمة.

غير أنه وبالرغم من هذه المقترحات الخاصة التي تبغي أعادة تشكيل هيكلية المجلس، الاّ أنها أقامت الدليل على وجود تباين كبير في الرؤى حول الاساس النظري الذي

ينبغي أن يستند إليه الإصلاح، فضلاً عن وجود تنافس بين قوىً عدة مؤثرة للفوز أو لقطف ثمار هذا الإصلاح بغياً بينها لمآرب ومصالح خاصة، أكثر من سعيها لغرض النهوض بالمنظمة. من أجل هذا لم يتم الاتفاق حول صيغة تحظى بالإجماع بين الدول ذات المقاعد الدائمة، وأغلبية الثلثين من أعضاء الأمم المتحدة بوصفه شرطاً لا غنى عنه لسريان أي تعديل[٩٣]، على وفق المادة (١٠٩) من الميثاق، التي تنص على ضرورة أجراء مراجعة دورية للميثاق كل عشر سنوات[٩٤]، وقد لخص مندوب تنزانيا في كلمته امام الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين، الفشل في توسيع العضوية قوله: "رغماً عن الإصلاحات المهمة الاخيرة مثل أنشاء مجلس حقوق الانسان ولجنة بناء السلام كان الفشل في إصلاح مجلس الأمن وتوسيع عضويته تقصيراً هائلاً"[٩٥].

صفوة القول، فأنه وبالرغم من الجهود التي بذلت من لدن الأسرة الدولية، لاسيما الدول المتطلعة للفوز بأحد المقاعد المقترحة، لضمان منزلة دولية ودور يتناسب مع قدراتها التي يمكن أن تخدم الأمن الجماعي الدولي من جهة، ولضمان توسيع مساهمتها في قرارات المنظمة بما يرسخ الشفافية والديمقراطية الدولية من جهة ثانية، الا أن هذا الامر يعترضه رفض طائفة الدول الخمس الكبرى، فضلاً عن عدم الاتفاق على تفصيلات مقترحات توسيع العضوية لاسيما ما يخص الدول المرشحة ونظام التصويت الذي سيعتمد في حال تم اقرار المقترحات. وعليه فأن المجتمع الدولي لم يفلح في التوصل إلى صيغة يمكن أن تتوافق بشأنها الدول الخمس دائمة العضوية في المجلس ليصار إلى تعديل الميثاق وزيادة عدد المقاعد الدائمة وغير الدائمة، وما يترتب على ذلك من تعديل نصاب التصويت اللازم في المجلس، وهو ما سيسهم– في حالة الموافقة– في تغيير النظام السياسي الدولي من الاحادية القطبية إلى التعددية المستندة إلى التوازن، وتوطيد السلم والأمن الدوليين، غير أن اقرار أي تعديل مطلوب يستلزم إرادة دولية تملك من الوسائل ما يمكنها من ممارسة الضغوط على الدول دائمة العضوية للتصويت على التعديلات.

الخاتمـــــة

مرت جهود ومحاولات توسيع العضوية بمراحل تاريخية عدة ابتداءً من تأسيس المنظمة عام ١٩٤٥ حتى الوقت الحاضر. لم تفض فيها الاّ إلى توسيع عدد الاعضاء غير الدائمين عام ١٩٦٣، من غير أن تمس عدد المقاعد الدائمة وحقوق الاعضاء الدائمين، لارتباط ذلك بمصالح الدول الكبرى. وقد اجتمعت أسباب عدة منذ نهاية الحرب الباردة أملت ضرورة تغيير تشكيلة مجلس الأمن الحالية، لعل في مقدمتها الهيمنة الامريكية، إضافة إلى بروز تحديات دولية جديدة جسدت مصادر لتهديد السلم والأمن الدوليين، فضلاً عن عدم مسايرة تشكيلة مجلس الأمن الحالية للتحولات في موازين القوى الدولية لاسيما على الصعيد الاقتصادي، واستمرار استحواذ الدول الخمس الحالية لحق النقض، الذي لم يعد يتماهى مع تزايد أعداد الدول الاعضاء في الأمم المتحدة. هذه الأسباب دفعت المجتمع الدولي للسعي من أجل توسيع العضوية في المجلس من خلال طرح مشاريع عدة لزيادة عدد المقاعد الدائمة وغير الدائمة لضمان تمثيل المجلس لمختلف قارات العالم، إضافة إلى رسوخ فاعليته تحمل مسؤولية السلم والأمن.

في ضوء ذلك توصل البحث إلى الاستنتاجات الاتية:

١- إن ميثاق الأمم المتحدة يعد ميثاقاً جامداً لارتباط إجراءات تعديله بموافقة الدول الخمس الكبرى الدائمة في مجلس الأمن وعدم رغبتها بالتضحية بامتيازاتها التي اكتسبتها نتيجة للحرب العالمية الثانية.

٢- عدم تناسب أعداد الدول الاعضاء في الأمم المتحدة الذي بلغ ١٩٣ دولة مع مستوى التمثيل على صعيد المجلس، إذ لم يجرِ تعديل الميثاق من أجل توسيع العضوية لتتناسب مع الزيادة الحاصلة والمستمرة في عدد الدول الاعضاء مثلما حصل عام ١٩٦٣.

٣- لم تفض جميع الجهود التي بذلها المجتمع الدولي والنتائج التي خلصت إليها لجان البحث والدراسة لاسيما لجنة الخبراء" الحكماء" التي شكلها الأمين العام، إلى إجراءات عملية ملموسة بسبب عدم قبول فكرة توسيع المجلس وعدم الاتفاق على تحديد الدول

المرشحة للعضوية الدائمة، بالرغم من جسامة التحديات التي تواجه المجتمع الدولي والتي تقتضي التعاون لمواجهتها.

٤- إن اقتصار مجلس الأمن على تشكيلته الحالية التي أرسيت منذ عام ١٩٤٥ سيكون من بين اسباب التي ستؤدي إلى عجز الأمم المتحدة وفشلها في بلوغ مقاصدها التي نص عليها الميثاق.

٥- أن حجم التحديات الدولية المعاصرة ومخاطرها الكبيرة التي تواجه المجتمع الدولي، يجعل الدول الخمس الكبرى لوحدها غير قادرة على النهوض بأعباء الأمن الجماعي الدولي، لذا من الضروري ضم أعضاء دائمين جدد للمشاركة في تحمل هذه الالتزامات، فتحديات السلم والأمن اليوم أمضى خطراً من تحديات القرن العشرين.

٦- إن إصلاح الأمم المتحدة لا يقتصر على توسع العضوية فحسب، بل يتعدى ذلك ليشمل بنية المنظمة بوجه عام، فضلاً عن مراجعة اهداف المنظمة ومبادئها، من أجل انجاز مقاصد الإصلاح.

٧- أثبتت التحديات الدولية المعاصرة أن الأمم المتحدة بأمس الحاجة أكثر من السابق، لإعادة النظر في الميثاق من أجل أعادة هيكلة أجهزتها الرئيسة لاسيما مجلس الأمن من أجل رفع قدرتها لمواجهة هذه التحديات.

بالتالي فأن المجتمع الدولي ماضٍ بجهوده من أجل التوصل إلى أتفاق جماعي للمضي بتوسيع قاعدة المشاركة والتمثيل في مجلس الأمن بوصفها مقاربة مهمة لإرساء نظام ديموقراطي دولي.

الهـــوامـــش

(١) د. حسن نافعة، العرب وإصلاح مجلس الأمن(حلقة نقاشية)، مجلة المستقبل العربي، العدد ٣١٦ ، بيروت، حزيران ٢٠٠٥، ص ١١٠

(٢) المصدر نفسه،ص١١٥

(٣) عبر عن ذلك د. بطرس بطرس غالي بقوله: "... فقد تطورت الأمم المتحدة كما تصورها مؤسسوها مع الوقت وتكيفت مع الظروف الجديدة ساعية دوماً إلى ... خلق عالم أفضل للبشرية جمعاء ... أن الحاجة لاتزال قائمة إلى مزيد من الإصلاحات الكبيرة في الفترة القادمة ." أنظر: د.بطرس بطرس غالي، في مواجهة التحديات الجديدة، التقرير السنوي عن أعمال المنظمة من الدورة التاسعة والاربعين إلى الدورة الخمسين، الجمعية العامة، الأمم المتحدة، نيويورك،١٩٩٥، ص ص٣٦٤-٣٦٥

(٤) د.حسن نافعة، مصدر سابق،ص١١٢

(٥) د.هادي نعيم المالكي، المنظمات الدولية، كلية القانون، جامعة بغداد،٢٠١٣، ص ص ٢٤١,٢٥٨

وكذلك انظر: د. حسن نافعة، مصدر سابق، ص١١٢

(٦) د. هادي نعيم المالكي، مصدر سابق، ص ص ١١,٢٣٩ وقارن مع د. حسن نافعة، مصدر سابق، ص ١١٠

(٧) احمد سيف الدين، مجلس الأمن ودوره في حماية السلام الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٢،ص ص ١٩٥-١٩٦

(٨) ناصر قنديل، الأمم المتحدة بين طروحات التطوير والإصلاح الالغاء أو اعادة الاعتبار، مجلة محاور استراتيجية، بدون عدد، بيروت، حزيران- تموز ٢٠٠٦، ص ١٩ وللمزيد من التفصيل عن موقف حركة عدم الانحياز من الإصلاح انظر: د. سعد حقي توفيق، مباديء العلاقات الدولية ، الطبعة الثالثة، دار وائل ، عمان ،٢٠٠٦ ، ص ص٣٠٩-٣١٧.

(٩) د. حسن نافعة، مصدر سابق، ص ١١٣-١١٤.

(١٠) تم هذا التعديل بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المرقم١٩٩١ في دورتها الثامنة عشر لعام ١٩٦٣ انظر: د. عبد الكريم عوض خليفة، قانون المنظمات الدولية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠٠٩، ص٩٧.

(١١) ميثاق الأمم المتحدة، مذكرة تمهيدية ،الأمم المتحدة، مكتب الاعلام العام ، نيويورك، بدون تاريخ، ص ص ١–٢

(١٢) د. عبد الكريم عوض خليفة، مصدر سابق، ص٩٧

(١٣) المصدر نفسه، ص ٩٧ وكذلك انظر: د. احمد عبدالله ابو العلا، تطور دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين – مجلس الأمن في عالم متغير، دار الجامعة الجديدة، القاهرة،٢٠٠٨، ص ص٢٣ ،٢٦ ، أنظر المادة ٢٣ في فقرتها الأولى من ميثاق الأمم المتحدة ونصها: "يتألف مجلس الأمن من خمسة عشر عضواً من الأمم المتحدة، وتكون جمهورية الصين، وفرنسا، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (روسيا الاتحادية حالياً)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الامريكية اعضاء دائمين فيه. وتنتخب الجمعية العامة عشرة اعضاء غير دائمين في المجلس. ويراعى في ذلك بوجه خاص وقبل كل شيء مساهمة اعضاء الامم المتحدة في حفظ السلم والأمن الدوليين وفي مقاصد الهيئة الاخرى ،كما يراعى أيضاً التوزيع الجغرافي العادل."

(١٤) انظر: ميثاق الأمم المتحدة، مذكرة تمهيدية، مصدر سابق، ص ٢.

(١٥) خليل اسماعيل الحديثي، النظام الدولي الجديد وإصلاح الأمم المتحدة، مجلة العلوم السياسية، العدد١٢، جامعة بغداد، تموز– يوليو ١٩٩٤، ص٣٩.

(١٦) د. عبد المنعم القاضي، مقترحات بشأن صون السلم والأمن الدوليين في اطار اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة مجلة دراسات قانونية، العدد الثالث، بغداد، بيت الحكمة، اب ٢٠٠٠، ص ص١٠٢–١٠٣.

(١٧) خليل اسماعيل الحديثي، مصدر سابق،ص٣٣.

(١٨) المصدر نفسه، ص ص٣٣–٣٤.

(١٩) انظر: د. محمد جواد علي، النظام الدولي الجديد وإمكانية إصلاح الأمم المتحدة، مجلة دراسات استراتيجية، العدد ٧٤، بغداد، ٢٠٠٥، ص٤٨.

(٢٠) د. عدنان السيد حسين، نظرية العلاقات الدولية، الطبعة الثالثة، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠١٠، ص ٢٤٨.

(٢١) شكلت هذه اللجنة في عام ١٩٩٢ بناء على اقتراح من مستشار المانيا الغربية السابق فيلي برانت، وتألفت من ثمانية وعشرين عضوا من شخصيات اكاديمية وسياسية من دول عدة .انظر: د. فرست سوفي، الوسائل القانونية لمجلس الأمن في تدويل النزاعات الداخلية وتسويتها– دراسة تحليلية تطبيقية، مكتبة زين الحقوقية والادبية، بيروت، ٢٠١٣، ص٢٩٧ وكذلك انظر هامش الصفحة ذاتها.

(٢٢) عبد الرحمن عبد العال، مصر وقضية إصلاح الأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٢، القاهرة، تشرين الأول ٢٠٠٠، ص١٤٣ وكذلك انظر: فرست سوفي، مصدر سابق، ص ص ٢٩٤–٢٩٥.

(٢٣) د. فيصل المقداد، الأمم المتحدة تحدي الهيمنة أم الإصلاح، مجلة محاور استراتيجية، بدون عدد، بيروت، حزيران – تموز ٢٠٠٦، ص ١١

(٢٤) د. محمد المجذوب، التنظيم الدولي– النظرية العامة والمنظمات العالمية والاقليمية والمتخصصة، الطبعة الثامنة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٦، ص ٢٦١ وكذلك انظر: عبد الرحمن عبد العال، مصدر سابق، ص ١٤٤ وقارن مع: عمرو رشدي (تعقيب)، في: د. حسن نافعة، العرب وإصلاح مجلس الأمن(حلقة نقاشة)، مجلة المستقبل العربي، العدد ٣١٦، بيروت، حزيران ٢٠٠٦، ص١٣٢.

(٢٥) انظر: د. محمد جواد علي، مصدر سابق،ص٤٩.

(٢٦) انظر: المصدر نفسه، ص٤٦.

(٢٧) انظر: د. منير زهران، الأمم المتحدة والتحديات الدولية المعاصرة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٥٦، القاهرة، نيسان– ابريل ٢٠٠٤، ص ص٢٤–٢٥، ٢٧.

(٢٨) ضمت هيئة الخبراء التي شكلها الأمين العام كل من : رورت بادنتر(فرنسا)، جواو باينا سواريز(البرازيل)، جروهارليم برانتدنت لاند (النرويج)، ماري كينري هيس (غانا)، جريث ايفانس (استراليا)، ديفيد هني(المملكة المتحدة)، اينريكوايجليسز (اورغواي)، عمر موسى(مصر)، ساشسا نامبيار (الهند) وساداكواوكاتا (اليابان)، يفغيني بريماكوف (روسيا الاتحادية)، كين كيكيان (الصين)، سالم سالم(تنزانيا)، نافس صادق(الباكستان)، برينت سكروفت (الولايات المتحدة

الامريكية) انظر: *kofi A. Annan, Agenda item55, Follow up to the out com of the millennium summit , report of secrtary general, general Assemble, united nations, Newyork, A/59/565, 2decmber 2004,P. 1*

(٢٩) انظر: *kofi A. Annan, In larger freedom; towards development,security and human rights for all, report of secrtary general, general Assemble, united nations, Newyork, A/59/2005, 21 March 2005, p.4*

(٣٠) د. حسن نافعة، مصدر سابق، ص ١١٥

(٣١) انظر: د. عبد السلام أبراهيم البغدادي، السلم الوطني (المدني)– دراسة اجتماعية سياسية في قضايا المصالحة والتسامح والصفح والوئام والتآزر الوطني، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠١٢ ، هامش ص ١٥

(٣٢) د. خليل حسين، النظرية العامة والمنظمات العالمية البرامج والوكالات المتخصصة، المجلد الأول– التنظيم الدولي، دار المنهل، بيروت، ٢٠١٠، ص ٤٢٣.

(٣٣) يمثل حزيران –يونيه– من عام ١٩٨٩ لدى بعض الدارسين نهاية الحرب الباردة حيث شهد ذلك العام سقوط الحكومة الشيوعية في بولندا دون تدخل أو اكتراث من جانب الاتحاد السوفيتي السابق. انظر: د. عماد جاد، أثر التغيير في النظام الدولي على حلف شمال الاطلنطي، مجلة السياسة الدولية، العدد١٣٤، القاهرة، تشرين الأول – أكتوبر– ١٩٩٨، ص١٠.

(٣٤) انظر: المصدر نفسه، ص٨ وللمزيد من التفصيل أنظر: المصدر نفسه، ص ص ٨–١٠ وكذلك د. محمد السيد سليم، تطور السياسة الدولية في القرنين التاسع عشر والعشرين، الطبعة الثانية، دار الفجر الجديد، القاهرة، ٢٠٠٤، ص ص ٦٦٦–٦٧١.

(٣٥) د. احمد نوري النعيمي، السياسة الخارجية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، بدون تاريخ، ص١٩٦ من جانب اخر يشير صامويل هنتنغتون إلى بروز قيم غير غربية وغير ليبرالية تتناقض مع القيم الليبرالية، مما ينذر بظهور صراع الحضارات. انظر: المصدر نفسه، هامش ص١٩٦ و وللمزيد من التفصيل انظر: د. محمد السيد سليم ، مصدر سابق، ص ٦٧٥ وكذلك د. عماد جاد، مصدر سابق، ص٨.

(٣٦) د. وائل محمد اسماعيل، التغيير في النظام الدولي، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٢، ص ص ٩٠-٩١.

(٣٧) د. احمد نوري النعيمي، مصدر سابق، ص ١١٠.

(٣٨) د.عدنان السيد حسين، مصدر سابق، ص١٩٥.

(٣٩) د. وائل محمد اسماعيل، مصدر سابق، ص ص١٢٩، ١٢٦-١٢٧.

(٤٠) المصدر نفسه، ص ص ١٢٨، ١٣٦.

(٤١) د.عدنان السيد حسين، مصدر سابق، ص ١٩٦.

(٤٢) د.ابراهيم دراجي، إصلاح الأمم المتحدة تناقضات التجربة، مجلة محاور استراتيجية، بدون عدد، بيروت، حزيران – تموز ٢٠٠٦، ص٤٠.

(٤٣) احمد سيف الدين، مصدر سابق، ص ص ١٧٧-١٧٨.

(٤٤) المصدر نفسه، ص ٢٠٩.

(٤٥) د. فيصل المقداد، مصدر سابق، ص ٩.

(٤٦) انظر: د. وائل محمد أسماعيل، مصدر سابق، ص ١٤١.

(47) *Kofi A. Annan, Agenda item55, Follow up to the out com of the millennium summit, op.cit.,p.1-2*

(٤٨) د شفيق المصري، إصلاح الأمم المتحدة تحديات الشمال والجنوب، مجلة محاور استراتيجية، بدون عدد، بيروت، حزيران– تموز٢٠٠٦، ص ٢٦

(49) *Kofi A. Annan, In larger freedom: towards development, security and human rights for all, op. cit., p.4*

(50) *Ibid ,p.4*

(٥١) ناصر قنديل، مصدر سابق، ص ٢٠ وكذلك انظر: عمروعبد العاطي، تحولات النظام الدولي ومستقبل الهيمنة الامريكية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٨٣، كانون الثاني– يناير ٢٠١١، ص٢٠٦

(٥٢) د شفيق المصري، مصدر سابق ، ص ٢٦

(53) *Kofi A. Annan, In larger freedom: towards development, security and human rights for all,op.cit.,p.4*

(٥٤) مجلة محاور استراتيجية، نص الموجز التنفيذي لتقرير الأمين العام للأمم المتحدة كوفي انان المقدم إلى قادة ورؤساء دول العالم في مؤتمر قمة أيلول– سبتمبر ٢٠٠٥ المنعقد في نيويورك (وثيقة)، المجلة، بدون عدد، بيروت حزيران– تموز ٢٠٠٦، ص٧٦.

(٥٥) المصدر نفسه، ص ص ٧٢–٧٣.

(٥٦) انظر ناصر قنديل: مصدر سابق، ص ص ٢٠–٢١.

(٥٧) انظر: *kofi A. Annan, Agenda item55- Follow up to the out com of the millennium summit , op.cit., p.1-2* وللمزيد من التفصيل انظر: د. لمى عبد الباقي العزاوي، الوسائل القانونية لإصلاح مجلس الأمن– لتفادي الانتقائية وازدواجية المعايير في تعامله مع القضايا الدولية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٤، ص ص ٣٥–٣٦.

(٥٨) د. محمد المجذوب، مصدر سابق، ص ص ٢٥٧–٢٥٨.

(٥٩) انظر: د. حسن نافعة، الأمم المتحدة في نصف قرن– دراسة في تطور التنظيم الدولي منذ ١٩٤٥، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ١٩٩٥، ص ٤١٣ كذلك انظر المادة ٥٣ و١٠٧ من الميثاق، إذ نصت المادة ١٠٧ " ليس في هذا الميثاق ما يبطل أو يمنع أي عمل ازاء دولة كانت في اثناء الحرب العالمية الثانية معادية لإحدى الدول الموقعة على هذا الميثاق اذا كان هذا العمل قد اتخذ أو رخص به نتيجة لتلك الحرب من قبل الحكومات المسؤولة عن القيام بهذا العمل."

(٦٠) د. أحمد عبدالله ابو العلا، مصدر سابق، ص ٢١٦.

(٦١) د. حسن نافعة، الأمم المتحدة في نصف قرن، مصدر سابق، ص ٤١٣ وكذلك انظر: المادة ٢٤ من الميثاق، وقارن مع د. لمى عبد الباقي العزاوي، مصدر سابق، ص ٣٥ وللمزيد من التفصيل أنظر: د. محمد حافظ غانم، الاصول الجديدة للقانون الدول العام دراسة لصياغته الحالية ولأحكام القضاء الدولي، مطبعة نهضة مصر، القاهرة ،١٩٥٢، ص ص٣٧٠–٣٧١.

(٦٢) د. خليل حسين، مصدر سابق، ص ٤١٣ وكذلك انظر المادة ٣٩ من ميثاق الأمم المتحدة.

(٦٣) د. حسن نافعة، الأمم المتحدة في نصف قرن، مصدر سابق، ص ٤١١ وللمزيد من التفصيل انظر: ليتيم فتيحة، مجلس الأمن ضرورات الإصلاح في عالم متغير، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٦٨، القاهرة، نيسان– أبريل ٢٠٠٧، ص ص ٥٩–٦٠.

(٦٤) انظر: د. أحمد يوسف القرعي، مصر والعضوية الدائمة بمجلس الأمن، مجلة السياسة الدولية، العدد١٢٢، القاهرة، تشرين الأول– أكتوبر ١٩٩٥، ص ص ١٠٩–١١٠.

(٦٥) د. فكرت نامق عبد العاني، البيئة الدولية الجديدة وضرورات إصلاح الأمم المتحدة، مجلة قضايا سياسية، المجلد الثاني، العدد ٣–٤، بغداد، شتاء ٢٠٠٤، ص ص٢ ،٤ . وقارن مع د. حسن نافعة، الأمم المتحدة في نصف قرن، مصدر سابق، ص ٤١١. وايضاَ ليتيم فتيحة، مصدرسابق، ص ٥٧.

(٦٦) انظر: د. حسن نافعة، الأمم المتحدة في نصف قرن، مصدر سابق، ص ٤١١.

(٦٧) انظر: المادة ٢٧ من الميثاق. ومن الجدير بالذكر أن الميثاق جاءَ خالياً من الاشارة إلى التمييز بين المسائل الموضوعية والاجرائية، الامر الذي دفع الدول الكبرى: الولايات المتحدة وبريطانيا والاتحاد السوفيتي إلى اصدار بيان مشترك في مؤتمر سان فرانسسكو جاء فيه أن المسائل الواردة في المواد ٢٨–٣٢ تعد مسائل إجرائية –غير مهمة– وما عداها يعد من المسائل الموضوعية – المهمة . انظر: د. عبد الكريم عوض خليفة، مصدر سابق، ص ١٠٢.

(٦٨) ليتيم فتيحة، مصدر سابق، ص٥٦.

(٦٩) المصدر نفسه، ص ص٥٦–٥٧.

(٧٠) د. عبد الكريم عوض خليفة، مصدر سابق، ص١٠١.

(٧١) د. ابراهيم دراجي، مصدر سابق، ص ص ٣٧–٣٨.

(٧٢) المصدر نفسه، ص ٣٦.

(٧٣) د. صالح جواد الكاظم، مباحث في القانون الدولي، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٩١، ص ٢٦ . وللمزيد من التفصيل عن الاسس الموضوعية لحق الفيتو أنظر المصدر نفسه، ص ص ٢٤–٢٦ . وقارن مع : امنة معين حسن المؤمن، إصلاح الأمم المتحدة دراسة حالة مجلس الأمن، رسالة ماجستير(غير منشورة)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ١٩٩٩، ص١٦.

(٧٤) أنظر: المادة ٤٩ من ميثاق الأمم المتحدة ونصها " يتظافر أعضاء الأمم المتحدة على تقديم المعونة المتبادلة لتنفيذ التدابير التي قررها مجلس الأمن".

(٧٥) د. محمد المجذوب، مصدر سابق، ص ص ٢٦١,٢٧١.

(٧٦) د. أحمد عبدالله ابو العلا، مصدر سابق، ص٢٢٥ و كذلك انظر: د. ابراهيم دراجي، مصدر سابق، ص ٣٦.

(٧٧) د. صالح جواد الكاظم، مصدر سابق، ص ص ٣٥-٣٧.

(٧٨) د. محمد المجذوب، مصدر سابق، ص٢٧١.

(٧٩) فخلال المدة مابين ١٩٩٠و٢٠٠٥ أصدر مجلس الأمن نحو١١١٠ قراراً من غير أن يكون هنالك معارضة من جانب الدول الاعضاء د. خليل حسين، مصدر سابق، ص٤٣٩.

(٨٠) د. محمد المجذوب، مصدر سابق، ص ٢٦١.

(٨١) د. خليل حسين، مصدر سابق، ص ص ٣٣٩-٣٤٠.

(٨٢) المصدر نفسه، ص ص ٤٠١-٤٠٢.

(٨٣) د. ابراهيم دراجي، مصدر سابق، ص ٣٧.

(٨٤) انظر: د. بطرس بطرس غالي، رؤية لعالم الغد، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠٩، ص٧٥

(٨٥) د. حسن نافعة، العرب وإصلاح مجلس الأمن، مصدر سابق، ص١١٨.

(86) *kofi A. Annan, Agenda item55, Follow up to the out com of the millennium summit,, op. cit., p. 67-68 .*

ذكره أيضاً:

د. حسن نافعة، العرب وإصلاح مجلس الأمن، مصدر سابق، ص١١٨.

(٨٧) المصدر نفسه، ص١١٨-١١٩.

(88) kofi A. Annan, Agenda item55, Follow-up to the outcome of the Millennium summit, op. cit., p.67

(٨٩) انظر: سيد قاسم المصري(تعقيب)، في: حسن نافعة، العرب وإصلاح مجلس الأمن، مصدر سابق،ص١٢٧ استند التوزيع الجغرافي السابق للأمم المتحدة في مجلس الأمن إلى فصل أوربا الغربية عن أوربا الشرقية، وعد آسيا وافريقيا مجموعة واحدة، واعتبار امريكا الشمالية وامريكا اللاتينية مجموعتين منفصلتين. ولاشك أن الحرب الباردة حينئذ قد اسهمت في تكريس هذا التقسيم. انظر: د. عبد الكريم عوض خليفة، مصدر سابق، ص٩٧

(٩٠) باسيل يوسف، العراق وتطبيقات الأمم المتحدة للقانون الدولي (١٩٩٠-٢٠٠٥) دراسة توثيقية وتحليلية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت،٢٠٠٦، ص٧٤.

(٩١) انظر: الجمعية العامة للأمم المتحدة، نتائج مؤتمر القمة العالمي، الدورة الستون، وثيقة رقم A/Res/60/1 ، نيويورك، ٢٠٠٥، ص٤٣-٤٤ . ذكره أيضاً باسيل يوسف، مصدر سابق، ص٧٤.

(٩٢) د. محمد المجذوب، مصدر سابق، ص٢٦٢.

(٩٣) فرست سوفي، مصدر سابق، ص ٣٠٢.

(٩٤) انظر المادة ١٠٩ من ميثاق الأمم المتحدة .

(٩٥) نقلاً عن : د. ياسين العيوطي، عن الصراع بين مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٦٨، القاهرة، أبريل– نيسان ٢٠٠٧، ص٥٠.

المصـــــادر

أولاً: الوثائق:

١– د.بطرس بطرس غالي، في مواجهة التحديات الجديدة، التقرير السنوي عن أعمال المنظمة من الدورة التاسعة والاربعين إلى الدورة الخمسين، الجمعية العامة، الأمم المتحدة، نيويورك،١٩٩٥.

٢– الجمعية العامة للأمم المتحدة، نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ الأمم المتحدة – الجمعية العامة ، الدورة الستون، وثيقة رقم A/Res/60/1 .

٣– ميثاق الأمم المتحدة، مذكرة تمهيدية ،الأمم المتحدة، مكتب الاعلام العام ، نيويورك، بدون تاريخ.

٤– مجلة محاور استراتيجية، نص الموجز التنفيذي لتقرير الأمين العام للأمم المتحدة كوفي انان المقدم إلى قادة ورؤساء دول العالم في مؤتمر قمة أيلول– سبتمبر ٢٠٠٥ المنعقد في نيو يورك(وثيقة)، المجلة، بدون عدد، بيروت حزيران– تموز ٢٠٠٦.

ثانياً: الكتب العربية :

١– احمد سيف الدين، مجلس الأمن ودوره في حماية السلام الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٢.

٢– د. احمد عبدالله ابو العلا، تطور دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين – مجلس الأمن في عالم متغير، دار الجامعة الجديدة، القاهرة،٢٠٠٨.

٣– د. احمد نوري النعيمي، السياسة الخارجية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، بدون تاريخ.

٤– باسيل يوسف، العراق وتطبيقات الأمم المتحدة للقانون الدولي(١٩٩٠–٢٠٠٥) دراسة توثيقية وتحليلية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت،٢٠٠٦.

٥– د. بطرس بطرس غالي، رؤية لعالم الغد، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠٩.

٦- د. حسن نافعة، الأمم المتحدة في نصف قرن- دراسة في تطور التنظيم الدولي منذ ١٩٤٥، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ١٩٩٥.

٧- د. خليل حسين، النظرية العامة والمنظمات العالمية البرامج والوكالات المتخصصة، المجلد الأول- التنظيم الدولي، دار المنهل، بيروت، ٢٠١٠.

٨- د. سعد حقي توفيق، مباديء العلاقات الدولية، الطبعة الثالثة، دار وائل ، عمان،٢٠٠٦.

٩- د. صالح جواد الكاظم، مباحث في القانون الدولي، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٩١.

١٠- د. عبد السلام أبراهيم البغدادي، السلم الوطني (المدني)- دراسة اجتماعية سياسية في قضايا المصالحة والتسامح والصفح والوئام والتآزر الوطني، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠١٢.

١١- د. عبد الكريم عوض خليفة، قانون المنظمات الدولية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠٠٩.

١٢- د. عدنان السيد حسين، نظرية العلاقات الدولية، الطبعة الثالثة، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠١٠.

١٣- د. فرست سوفي، الوسائل القانونية لمجلس الأمن في تدويل النزاعات الداخلية وتسويتها- دراسة تحليلية تطبيقية، مكتبة زين الحقوقية والادبية، بيروت،٢٠١٣.

١٤- د. لمى عبد الباقي العزاوي، الوسائل القانونية لإصلاح مجلس الأمن- لتفادي الانتقائية وازدواجية المعايير في تعامله مع القضايا الدولية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٤.

١٥- د. محمد حافظ غانم، الاصول الجديدة للقانون الدول العام دراسة لصياغته الحالية ولأحكام القضاء الدولي، مطبعة نهضة مصر، القاهرة ، ١٩٥٢.

١٦– د.محمد السيد سليم، تطور السياسة الدولية في القرنين التاسع عشر والعشرين، الطبعة الثانية، دار الفجر الجديد، القاهرة، ٢٠٠٤.
١٧– د.محمد المجذوب، التنظيم الدولي– النظرية العامة والمنظمات العالمية والاقليمية والمتخصصة، الطبعة الثامنة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٦.
١٨– د. هادي نعيم المالكي، المنظمات الدولية، كلية القانون، جامعة بغداد،٢٠١٣.
١٩– د. وائل محمد إسماعيل، التغيير في النظام الدولي، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٢.

ثالثاً: الرسائل الجامعية :
١– امنة معين حسن المؤمن، إصلاح الأمم المتحدة دراسة حالة مجلس الأمن، رسالة ماجستير(غير منشورة)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ١٩٩٩

رابعاً: البحوث :
١– د.ابراهيم دراجي، إصلاح الأمم المتحدة تناقضات التجربة، مجلة محاور استرايجية، بدون عدد، بيروت، حزيران – تموز ٢٠٠٦.
٢– د. أحمد يوسف القرعي، مصر والعضوية الدائمة بمجلس الأمن، مجلة السياسة الدولية، العدد١٢٢، القاهرة، تشرين الأول– أكتوبر ١٩٩٥.
٣– خليل أسماعيل الحديثي، النظام الدولي الجديد وإصلاح الأمم المتحدة، مجلة العلوم السياسية، العدد ١٢، جامعة بغداد، تموز– يوليو١٩٩٤.
٤– د. شفيق المصري، إصلاح الأمم المتحدة تحديات الشمال والجنوب، مجلة محاور استراتيجية، بدون عدد، بيروت، حزيران– تموز٢٠٠٦.
٥– عبد الرحمن عبد العال، مصر وقضية إصلاح الأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٢، القاهرة، تشرين الأول ٢٠٠٠.

٦- د.عبد المنعم القاضي، مقترحات بشأن صون السلم والأمن الدوليين في اطار اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة مجلة دراسات قانونية، العدد الثالث، بغداد، بيت الحكمة، آب ٢٠٠٠.

٧- د.عماد جاد، أثر التغيير في النظام الدولي على حلف شمال الاطلنطي، مجلة السياسة الدولية، العدد١٣٤، القاهرة، تشرين الأول – أكتوبر- ١٩٩٨.

٨- عمروعبد العاطي، تحولات النظام الدولي ومستقبل الهيمنة الامريكية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٨٣، كانون الثاني- يناير ٢٠١١.

٩- د. فكرت نامق عبد الفتاح العاني، البيئة الدولية الجديدة وضرورات إصلاح الأمم المتحدة، مجلة قضايا سياسية، المجلد الثاني، العدد ٣-٤، بغداد، شتاء ٢٠٠٤.

١٠- ليتيم فتيحة، مجلس الأمن ضرورات الإصلاح في عالم متغير، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٦٨، القاهرة، نيسان- أبريل ٢٠٠٧.

١١- د.محمد جواد علي،النظام الدولي الجديد وأمكانية إصلاح الأمم المتحدة، مجلة دراسات استراتيجية، العدد ٧٤، بغداد، ٢٠٠٥.

١٢- د.منير زهران، الأمم المتحدة والتحديات الدولية المعاصرة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٥٦، القاهرة، نيسان- ابريل ٢٠٠٤.

١٣- ناصر قنديل، الأمم المتحدة بين طروحات التطوير والإصلاح الالغاء أو إعادة الاعتبار، مجلة محاور استراتيجية، بدون عدد، بيروت، حزيران- تموز، ٢٠٠٦.

١٤- د. ياسين العيوطي، عن الصراع بين مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٦٨، القاهرة، أبريل- نيسان ٢٠٠٧.

خامساً: الحلقات النقاشية :

١- د.حسن نافعة، العرب وإصلاح مجلس الأمن(حلقة نقاشية)، مجلة المستقبل العربي، العدد ٣١٦ ، بيروت، حزيران ٢٠٠٥.

المصادر باللغة الانكليزية :

: *Documents*

(1) kofi A. Annan, Agenda item55, Follow up to the out com of the millennium summit , report of secrtary general, general Assemble, united nations, Newyork, A/59/565, 2decmber 2004 .

(2) kofi A. Annan, In larger freedom; towards development,security and human rights for all, report of secrtary general, general Assemble, united nations, Newyork, A/59/2005, 21 March 2005 .

Efforts of the International Community to Expand Membership of the Security Council

Assistant Prof. Dr. Ra'ad Salih Ali
College of Law and Political Science - University of Diyala

Abstract

Since the founding of the United Nations, the international community has consistently sought to expand membership in the Security Council, whether permanent or non-permanent.

But the will of the five superpowers, especially during the Cold War, prevented passing such a resolution approving the amendments to the charter of the Organization except for the amendment approved in 1963.

The post-cold war era witnessed remarkable efforts in the re-examination of the composition of the Council Security, by the research and study committees formed within the framework of the Organization. In addition, the international efforts have led to the introduction of several formulas for the development of the organizational structure, foremost of which is the Committee of Experts set up by former Secretary-General Kofi Annan in late 2004.

Accordingly, the research hypothesis is based on the fact that the unilateral domination of the United States over the Security Council and its unilateral decision during the post- cold war. In addition to the emergence of new threats to international peace and security, such as terrorism, poverty, epidemics and climate change.

Moreover, the current composition of the Security Council does not cope with the shifts in the balance of international powers, by shortening the permanent and non-permanent membership to a limited number of States. The necessity to widening the membership is manifested to ensure equitable representation of the various continents and regions of the world through greater participation in international decision-making.

Thus, the research constitutes of three chapters: the first chapter dealt with the historical development of the efforts to expand membership. The second one dealt with the reasons behind the expansion of membership in the Council. Whereas the third one dealt with most important proposals addressing the membership expansion.